

شرع الله في المأتم

السؤال: س42 أطلب من سماحتكم أن تفيdenا بما يتفق مع شرع الله في المأتم بأننا نعمل الآتي: 1- نقرأ سورة الفاتحة على قبر الميت. 2- تكون التعزية في المأتم لمدة قد تصل إلى ثلاثة أيام أو أكثر، ونأكل ونشرب في المأتم. 3- نجمع من كل واحد حوالي خمسة وعشرين ريالاً، وتدفع لأهل الميت. 4- تذبح ذبيحة شاة أو نحوها في ثالث أيام الوفاة. 5- نجمع حصوات مع القول بصوت مرتفع: " لا إله إلا الله " وتوضع على قبر الميت. 6- ترفع النسوة أصواتهن بالبكاء والعويل، ولطم الخدود، وذكر محسن الميت. 7- يلبسن الأسود الخشن حداداً على الميت. 8- لا تبادر النساء في أيام العدة أي عمل، نحو إعداد الطعام والقيام بالأعمال المعتادة التي تقوم بها النساء. الجواب:- هذه عادات جاهلية، أو بدع منكرة، عليكم تركها وبيان نكارةها. فاما القراءة على القبور فلا تجوز، ولم يفعلها أحد من السلف، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، وإنما ورد قراءة (ياسين) عند المحضر قبل خروج روحه عن معلم بن يسار رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "اقرءوا "يس" على موتاكم" رواه أحمد (27-5/26) وأبو داود (3121)، وابن ماجة (1448)، والحاكم (1/565) وسنه ضعيف. انظر إرواء الغليل 150/3 رقم 688. أما بعد موته وعند دفنه أو بعد الدفن فلا يشرع شيء من القراءة، ولا التلقين ونحوه. أما التعزية فهي سنة، ولا تكون في المأتم، بل يعزى أهل الميت في كل مكان، ولا باس باجتماعهم ثلاثة أيام ليقصدهم المعزون، ولا يجتمعون للأكل، وإنما يصلح لأهل الميت وحدهم طعام بقدرهم، ويكره لهم فعله للناس. وهذه النقود التي تجمع من كل واحد لا حاجة إليها إلا إذا كانوا فقراء تحل لهم الزكاة. لا تجوز هذه الذبيحة، سواء كانت من مال الميت أو من غيره، أما إذا أصلح لأهل الميت طعام ولو بذبيحة أو أكثر فلا باس. وجمع هذه الحصوات، والذكر عند الجمع، ووضعها على القبر بذمة منكرة، يجب تركها وإنكارها. ورفع الصوت بالنياحة والعويل، ولطم الخدود، وتعداد محسن الميت بدعة، ومن فعل الجاهلية، وقد ورد حديث: { ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية } رواه البخاري (1294) فتح (3/163) 1298-1297 فتح (3/166) 3519 (6/546)، ومسلم (103)، وأحمد (442-1/456-465) والترمذى (999)، والنسياني (1862-1864)، وابن ماجة (1584). . وليس السواد حداداً على الميت بدعة، وإنما زوجاته يتجنبن لباس الشهرة والزينة واللحى والجمال والطيب زمن الإحداد. وتركهن الأعمال والأشغال المعتادة زمن الإحداد بدعة، فللحادية أن تصلح الطعام، وتكتس الدار وتغسل الأواني والثياب، ولا حرج عليها في ذلك والله أعلم.